الأمم المتحدة

A/C.5/52/SR.63

الجمعية العامة
الدورة الثانية والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

12 November 1998
Arabic
Original: English

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة ٦٣

المعقودة في المقر، نيويورك،

الاثنين، ١٨ أيار/ مايو ١٩٩٨، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيدة إنشيرا (نائبة الرئيس) . . . . . (كوستاريكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (تابع)

البند ١٢٧ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (تابع)

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع)

البند ١٣١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان (تابع)

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية (تابع)

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (تابع)

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(أ) تمويل عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

نظرا لتغيب السيد شودري (بنغلاديش)، تولت السيدة إنثيرا (كوستاريكا)، رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (تابع) (A/49/714 و Corr.1 و 2 و Add.1، A/49/867 و A/49/943؛ A/51/777؛ A/52/819 و A/52/865)

البند ١٢٧ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (تابع) (A/52/792، A/52/815 و A/52/868)

البند ١٢٩ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في موزامبيق (تابع) (A/49/649/Add.3؛ A/51/807؛ و A/52/680 و Add.1 و A/52/853)

البند ١٣٠ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع) (A/52/775 و Add.1، A/52/860/Add.4 و A/52/886)

البند ١٣١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا (تابع) (A/52/770، A/52/787 و A/52/860/Add.2)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان (تابع) (A/52/772 و Add.2 و A/52/860/Add.8)

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (تابع) (A/52/708 و Corr.1، A/52/786 و A/52/860/Add.3)

البند ١٣٩ من جدول الأعمال: تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية (تابع) (A/52/722، A/52/801 و A/52/859)

البند ١٤٠ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (تابع) (A/52/768، A/52/805 و A/52/860/Add.1)

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(أ) تمويل عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع) (A/51/957؛ A/52/407، A/52/810، A/52/858، A/52/860 و A/52/897؛ A/C.5/52/37، A/C.5/52/44 و Corr.1، A/C.5/52/49، A/C.5/52/50 وA/C.5/52/52)

١ - **السيد سيال** (باكستان): أعرب عن أمله، في سياق إشارته الى تقرير الأمين العام بشأن تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لبناء الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قيادة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (A/52/815) في أن يتضمن تقرير الأداء الختامي الذي سيقدم في مطلع عام ١٩٩٩، معلومات مفصلة لا سيما بشأن المواضيع التي أثيرت في تقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/52/868). وقال إن وفد بلده يشاطر اللجنة الاستشارية قلقها بشأن تكوين الأفرقة التي قامت بإجراء المفاوضات مع البلدان المساهمة بقوات والتي اختارت ترتيبات عقد الاستئجار مع الخدمات (الفقرة ٦). ولفت الانتباه بصفة خاصة الى ملاحظة اللجنة الاستشارية بأن استخدام الأفراد المقدمين من حكوماتهم دون مقابل ويحملون جنسية البلدان المساهمة بقوات في منطقة البعثة خلق احتمالا لتضارب المصالح وقد يؤدي إلى التشكيك في نزاهة نتائج المفاوضات. وأضاف قائلا إن قيام الأمانة العامة بتوضيح ذلك سيحظى بالتقدير. كما ينبغي على الأمانة العامة إبلاغ اللجنة بالتدابير المتخذة لتفادي ازدواجية المدفوعات بالنسبة للأصناف التي ستشملها أيضا الترتيبات الجديدة الخاصة بعقد الاستئجار مع الخدمات (الفقرة ٧).

٢ - وأعرب عن ترحيبه بالتدابير التصحيحية التي اتخذتها الأمانة العامة من أجل تحسين مراقبة الموجودات وإدارة الأصول (الفقرة ٨). وأردف قائلا إنه نظرا لما توليه اللجنة الاستشارية من أهمية لوجود قاعدة بيانات جرد موحدة كاملة، فإنه يقترح أن تطلب الجمعية العامة الى الأمين العام اتخاذ إجراء مناسب على سبيل الأولوية، تحقيقا لهذه الغاية.

٣ - وذكر أن وفد بلده لاحظ مع القلق أنه وفقا للوثيقة A/52/792 (الفقرة ٦ (ج))، شطبت أو فقدت ممتلكات قيمتها ٦٨ مليون دولار - بما يساوي ٢٠ في المائة تقريبا من قيمتها الدفترية, وهذا من شأنه أن يثير أسئلة خطيرة بشأن الرقابة الفعالة والإدارة السليمة لممتلكات الأمم المتحدة. ومضى قائلا إنه يتعين على الأمانة العامة توفير معلومات مفصلة بشأن الأسباب التي أدت الى شطب تلك الممتلكات وفقدها. كما ينبغي مستقبلا توفير تلك المعلومات عند عرض التصرف النهائي في موجودات جميع عمليات حفظ السلام على نحو ما طلبته اللجنة الاستشارية.

٤ - وذكر في معرض إشارته إلى المرفق الثالث من التقرير ذاته، أنه بصفة عامة تتجاوز كثيرا القيمة الدفترية للممتلكات التي بيعت لقوة التنفيذ، والمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، ومركز الأعمال المتعلقة بالألغام القيمة التي بيعت بها في المزاد. ولا يتضح أيضا كيف تتجاوز قيمة المركبات المتوسطة قيمة المركبات الثقيلة، ولا سيما في ضوء التصرف النهائي في الموجودات الوارد في المرفق الأول. ويتعين على الأمانة العامة توضيح الأساس المنطقي لتلك القرارات والإجراءات. كما يجب توضيح الفروق بين القيمة التي بيعت بها الحواسيب المنضدية والحجرية والطابعات، في المزاد، وقيمتها الدفترية.

٥ - وأردف قائلا إن القيمة الدفترية لبعض الأصناف التي بيعت لقوة التنفيذ كانت إما مساوية أو أكبر من القيمة التي بيعت بها. وعلى سبيل المثال بيعت مركبات خفيفة ومتوسطة إلى القوة بقيمتها الدفترية الأصلية، كما بيعت ٤٢ آلة نسخ تصويري بثمن أعلى من قيمتها الدفترية. وينبغي على الأمانة العامة أن توضح كيف يمكن

أن تحتفظ المعدات التي استخدمت طوال سنين بقيمتها الأصلية. واستطرد قائلا إن وفد بلده يتفق تماما في الرأي مع اللجنة الاستشارية من أن مبيعات المزاد لم تكن فعالة ويجب اتخاذ تدابير تصحيحية. كما يتعين على الأمانة العامة أيضا أن تشير إلى ما إذا كانت نوعية الممتلكات الواردة في التقرير تتفق فعلا مع الكمية الواردة في الجرد.

٦ - **السيد مكتفي** (الجزائر): قال إن القلق يساوره بشأن بعض النقاط التي أثيرت في تقرير اللجنة الاستشارية (A/52/868). فالفقرة ٦ من هذا التقرير تشير إلى قيام أفراد مقدمين من حكوماتهم دون مقابل بالتفاوض مع البلدان المساهمة بقوات وجميعهم تقريبا من مواطني واحدة أو أخرى من تلك البلدان الرئيسية المساهمة بقوات. ومن الجلي أن هذه الحالة أدت إلى خلق تضارب للمصالح. وأعرب عن قلقه أيضا لأنه نظرا لعدم وجود نظام محاسبي محدد، هناك احتمال كبير بأن تسدد قيمة بعض الأصناف التي تم شراؤها لعمليات حفظ السلام مرتين حيث تشملها أيضا ترتيبات عقد الاستئجار مع الخدمات. وتشير الفقرة ١٦ من التقرير إلى أن ممتلكات تخص قوات السلام التابعة للأمم المتحدة تبلغ قيمتها الدفترية ٦٧,٧ مليون دولار قد بيعت بمبلغ مخيب للآمال وهو ٤٧,٧ مليون دولار. وتساءل إن كان قد طرأ تحسن على الإجراءات المتبعة لبيع موجودات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بالمزاد. وتساءل في ختام كلمته عن السبب في شطب قيمة الممتلكات التي تخص قوات السلام التابعة للأمم المتحدة وتبلغ قيمتها ٥٦,٧ مليون دولار، على نحو ما يلاحظ من الفقرة ١٧، وعن التدابير التصحيحية التي ستطبق لمنع تكرار تلك الحالات.

٧ - **السيد ثورن** (المملكة المتحدة): تكلم بالنيابة عن الاتحد الأوروبي والبلدان المرتبطة به وهي إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص وليتوانيا وهنغاريا، فضلا عن النرويج، فقال إن حفظ السلام أداة رئيسية للمحافظة على السلام والأمن الدوليين، وهذا هو الدور الرئيسي للأمم المتحدة. وأعرب عن ترحيبه باستحداث حفظ السلام المتعدد المهام بصورة أكبر، والتي تعد بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى مثالا جيدا له. وأضاف قائلا إن البلدان الأوروبية أسهمت بالآلاف من القوات وضباط الشرطة في عمليات حفظ السلام، فضلا عن إسهامها بأكثر من ٣٨ في المائة من مجموع تكاليف تلك العمليات. ويجب وضع أنجع الترتيبات المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والمالية لعمليات حفظ السلام، كما يجب المحافظة على قدرة المنظمة التشغيلية في مجال المحافظة على السلام والأمن الدوليين وتحسينها من خلال تخطيط تلك العمليات ونشرها وإدارتها بصورة فعالة. وسيتطلب الاستغناء عن الموظفين المقدمين بلا مقابل وضع ترتيبات مؤقتة للحد من الارتباك وفقد الدراية الفنية.

٨ - وأعرب عن ترحيبه بالتقدم المحرز في تجهيز طلبات التعويض بسبب الوفاة أو العجز التي تحملتها قوات حفظ السلام، على النحو الوارد في الوثيقة A/C.5/52/50، وبالجهود التي بذلها الأمين العام للحصول على ضمانات من الدول الأعضاء بشأن المبالغ التي يجب أن تدفعها تلك الدول للمستفيدين، عملا بالفقرة ٥ من الجزء الثاني من قرار الجمعية العامة ٢١٨/٥١ هاء. وأضاف قائلا إن الإجراءات الجديدة لتحديد تسديد التكاليف للدول الأعضاء عن المعدات المملوكة للوحدات، تعد أفضل كثيرا من الإجراءات القديمة، ومما يؤسف له أن الأمين العام لم يقدم تقريرا عن تطبيقها في الوقت المناسب للنظر فيه خلال الدورة الحالية. وعلاوة على ذلك فإن الفريق العامل المعني بالمرحلة الرابعة طلب تقريرا من الأمانة العامة بشأن الآثار المالية المترتبة على تطبيق الإجراءات

الجديدة بأثر رجعي. وقد لاحظ الاتحاد الأوروبي في العام السابق، أنه لا الميزانيات ولا تقارير الأداء الخاصة بفرادى عمليات حفظ السلام تضمنت معلومات عن تنفيذ أحكام الإجراءات الجديدة ذات الصلة بالعوامل البيئية والتشغيلية للبعثة. وتساءل عن السبب في عدم شروع الأمين العام في إدراج معلومات موحدة عن هذه الأحكام في جميع مقترحات الميزانية. وأضاف أنه يجب أيضا التوصل إلى حل لمشكلة حالات الشطب المتخلفة من البعثات السابقة، والتي ما زال يطبق عليها النظام القديم.

٩ - وأكد مجددا قلق الاتحاد الأوروبي من بطء التقدم في إصلاح المشتريات في إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة التنظيم. وأعرب عن إشادته بالأمانة العامة للجهود التي تبذلها من أجل استحداث نظام جديد لمراقبة الموجودات في الميدان، في إطار نظام سوقيات البعثة الميداني الناشئ، نظرا لأن تلك النظم يمكنها خفض النفقات والاحتياجات من الموظفين بصورة كبيرة مع تحسين إدارة المعدات والدعم السوقي. ومضى قائلا إنه سيكون من المفيد أن تقوم الأمانة بإسقاط الاحتياجات المقبلة من الموظفين بعد إدخال الإجراءات والتكنولوجيات الجديدة.

١٠ - واستطرد قائلا إن إدارة موجودات حفظ السلام وتنسيق ذلك مع الاشتراء بصورة سليمة، شروط لا بد منها لزيادة ثقة الدول الأعضاء فيما يتعلق باستخدام المنظمة لموارد حفظ السلام. وبالتالي يجب أن تستند قاعدة سوقيات الأمم المتحدة إلى اعتبارات عملية سليمة.

١١ - وتابع كلامه قائلا إن بلدان الاتحاد الأوروبي سددت أنصبتها في مجال حفظ السلام بالكامل، وفي الموعد المناسب، ودون شروط، واعتبر أن من غير المقبول ألا تفعل بلدان أخرى مثل ذلك. وقال إن التنقيحات التي اقترح الاتحاد الأوروبي إدخالها على جدول الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام قد أدخلت منذ فترة ترجع إلى كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وهذا المقترح سيسفر عن جدول أنصبة أكثر إنصافا وشفافية ويتكيف تلقائيا مع الظروف الاقتصادية المتغيرة مع استمرار مراعاة احتياجات الدول الأعضاء ذات الدخل الفردي الأقل من المتوسط. وسيكون من المفيد أن تتاح فورا معلومات مستكملة بشأن العلاقة بين الأنصبة المقررة لحفظ السلام وبين الدخل الفردي، في شكل ورقة اجتماع. وينبغي استكمال الأنصبة المقررة لحفظ السلام من أجل إزالة أي خلل تستطيع بمقتضاه قلة من البلدان التي يكون الناتج القومي الإجمالي للفرد فيها فوق المتوسط، أن تتمتع بميزة لا تستحقها على حساب دول أعضاء أخرى.

١٢ - وقال في ختام كلمته إن مقترحات الإصلاح المالي التي قدمها الاتحاد الأوروبي من قبل تشمل نظاما للحوافز والعقوبات المتعلقة بالسداد، إلى جانب اقتراح بضرورة تعديل النظام المالي ليكفل تطبيق المادة ١٩ من الميثاق عندما تتراكم على إحدى الدول الأعضاء بالفعل متأخرات لأكثر من سنتين، على أن تنظر لجنة الاشتراكات في تلك المواضيع في دورتها المقبلة؛ وأشار إلى أنه يتطلع قدما إلى ما تخلص إليه من استنتاجات.

١٣ - **السيدة دشنر** (كندا): تكلمت باسم استراليا ونيوزيلندا فقالت إنه سيلزم في المستقبل القريب مرفق رئيسي لتخزين موجودات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، حيث ينبغي استخدام الفائض من المعدات المتخلفة عن البعثات السابقة لحفظ السلام مرة أخرى في البعثات الجديدة أو الجارية. وقد تجلت الحاجة إلى الاحتفاظ

بمجموعة محدودة من العتاد الأساسي ومجموعات البدء اللازمة للبعثات في حالة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى والتي أمكن جزئيا إنشاؤها في غضون الموعد الزمني الذي حدده مجلس الأمن وهو ١٩ يوما، عن طريق النقل الجوي للمركبات الأساسية ومعدات الاتصالات من قاعدة سوقيات الأمم المتحدة في برنديزي. ولذا يعد الاحتفاظ بمجموعة محدودة من العتاد في مستودع السوقيات المركزي أمر له قيمته من حيث تحسين قدرة الاستجابة التشغيلية وتوفير النفقات. وأعربت عن تأييدها لتوصيات الأمين العام المتعلقة بقاعدة السوقيات، والتي يمكن أن تقوم بدور مهم في شبكة سوقيات البعثة الميدانية كما يجب أن تحصل على التمويل اللازم.

١٤ - وأضافت قائلة إن الأعمال المتأخرة المتعلقة بمطالبات التعويض عن الوفاة والعجز التي يتعين تجهيزها انخفضت من ٥٦٤ في أيار/ مايو ١٩٩٧ إلى أقل من ٩٠ مطالبة. وأعربت عن ترحيبها بالتقرير ربع السنوي التي تصدره الأمانة العامة بشأن الموضوع، وإن ارتأت أنه يمكن أن يصبح أكثر جدوى. وذكرت أن المطالبات المشار إليها في تلك التقارير تحققت منها شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات، وتساءلت عن إمكانية إدراج فئة إضافية تشير إلى عدد المطالبات التي قام بتجهيزها مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات.

١٥ - **السيد آتيانتو** (إندونيسيا): تكلم باسم مجموعة (الـ ٧٧ والصين) فأعرب عن دهشته لإثارة موضوع الأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام، كما لو لم يكن مدرجا في جدول أعمال الجزء الحالي من الدورة المستأنفة. وأضاف قائلا إن عددا من قرارات الجمعية العامة بما في ذلك القرارين ١٨٧٤ (د - ٤) و ٣١٠١ (د - ٢٨) وضعت مبادئ توجيهية ومعايير مهمة تتعلق بجدول الأنصبة المقررة هذا. ومضى قائلا إنه يجب المحافظة على التمييز بين الميزانية العادية وميزانية حفظ السلام عند قسمة النفقات، نظرا لأن تمويل عملية حفظ السلام ينبغي أن يعكس المسؤوليات الخاصة للدول الأعضاء في مجلس الأمن، ومما يعقل أن يفترض استنادا إلى الحقائق الاقتصادية أن البلدان الأكثر تقدما من حيث النمو تتمتع بقدرة أكبر على السداد فيما يتعلق بحفظ السلام من البلدان الأقل نموا. وينبغي إضفاء الطابع المؤسسي على النظام الحالي الذي يوزع النفقات على ٤ مجموعات رئيسية، كما يجب الإبقاء على جدول الأنصبة المقررة الخاص بعمليات حفظ السلام وفقا لمبدأ المسؤولية الجماعية مع المفاضلة.

١٦ - **السيد شن يوي** (الصين): قال إن وفد بلده يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. فمن الجلي أن جدول الأنصبة المقررة المتعلق بعمليات حفظ السلام موضوع مهم جدا. ومن ناحية ثانية، فإنه ليس مدرجا في جدول أعمال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة، ولذا ينبغي معالجته في الوقت الملائم في المستقبل. وأضاف قائلا إن موقف الصين بشأن هذه المسألة لم يطرأ عليه تغيير.

١٧ - **السيد سيال** (باكستان): أعرب أيضا عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. وقال إن جدول أعمال اللجنة مكتظ فعلا للغاية، ولن تؤدي إضافة بعض البنود إلا إلى تعقيد أعمال اللجنة.

١٨ - **السيد درويش** (مصر): أعرب عن تأييد وفد بلده الكامل للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا. وقال إن من المهم للغاية التمييز بين جدول الأنصبة المتعلق بعمليات حفظ السلام وجدول الأنصبة في الميزانية العادية. ولا توجد في الوقت الراهن حاجة إلى فتح باب المناقشة بشأن جدول الأنصبة المتعلق بعمليات حفظ السلام.

١٩ - السيد ثورن (المملكة المتحدة) تكلم باسم الاتحاد الأوروبي فقال إنه يذكر فقط أعضاء اللجنة بأنه لم يتم النظر في مجموعة من المقترحات التي قدمها الاتحاد الأوروبي عام ١٩٩٦. وأنه قد أشار بعد ذلك إلى عنصرين في تلك المجموعة أحدهما يتعلق بالمادة ١٩ من الميثاق والآخر يتعلق بالقضاء على أحد الاختلالات في جدول الأنصبة المتعلق بعمليات حفظ السلام. لكنه لم يشر إلى إعادة فتح باب النقاش أو اتخاذ مسار عمل معين. وأعرب عن دهشته لمعارضة أي عضو في اللجنة لتلقي معلومات مستكملة فيما يتعلق بطلبه إعداد ورقة اجتماع.

٢٠ - **السيد مكتفي** (الجزائر): أعرب عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا وأضاف قائلا إن طلب إعداد ورقة اجتماع ليس مناسبا نظرا لأن جدول الأنصبة ليس مدرجا في جدول أعمال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة. كما أن اللجنة معروض عليها مسائل أكثر إلحاحا وينبغي عليها معالجتها، كما ينبغي استكمال المعلومات في إطار البنود ذات الصلة من جدول الأعمال.

٢١ - **السيد يو** (مدير شعبة تمويل حفظ السلام): قال في معرض رده على ممثل المملكة المتحدة، إن تقارير الأمانة العامة المتعلقة بتقرير الفريق العامل المعني بالمرحلة الرابعة بشأن تسديد نفقات المعدات المملوكة للوحدات، والتنفيذ الأولي للترتيبات الجديدة المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات، يجري وضعها في صورتها النهائية. وستقوم اللجنة الاستشارية باستعراض تقرير الفريق العامل المعني بالمرحلة الرابعة وتقرير الأمين العام ذي الصلة. وأضاف قائلا إنه سيقدم في اليوم التالي ردا شاملا على المسائل المتعلقة بالجرد التي أثارها ممثل باكستان.

٢٢ - وذكر في معرض رده على ممثل كندا أنه من الطبيعي أن تقدم مطالبات التعويض عن العجز والوفاة لسدادها بمجرد تصديق إدارة عمليات حفظ السلام عليها. وفي بعض الأحيان تعاد إلى الإدارة بسبب وجود حالات تضارب في التصديق أو لعدم اكتمال التوثيق. وفي الحالات التي لا تتوفر فيها النقدية في حساب البعثة، تدرج المطالبات في الحسابات المستحقة الدفع. وفي معظم الحالات تبذل قصارى الجهود للوفاء بالسداد حتى ولو استتبع ذلك الاقتراض بآجال قصيرة من بعثات أخرى. وليس لدى الشعبة في الوقت الحالي أي نية لإدراج فئات إضافية، تعد جدواها موضع شك. ومن ناحية ثانية، سيولى مزيد من النظر إلى تلك الفكرة. وتعد إدارة عمليات حفظ السلام استجابة موحدة بالنسبة للأسئلة الأخرى التي أثيرت أثناء الاجتماع.

٢٣ - **السيد بوينتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده ليس لديه اعتراض على قبول ورقة الاجتماع ويقترح إصدارها في إطار البند ١٤٢ (ب) من جدول الأعمال.

٢٤ - **السيد هالبواكس** (مراقب الحسابات): قدم تقرير الأمين العام عن تمويل قاعدة سوقيات الأمم المتحدة في برنديزي (A/52/810) وقال إن التقدير الأصلي كان ٠٠٠ ٨٧٥ ٧ دولار، وأن النفقات في تلك الفترة بلغ مجموعها ٠٠٠ ٣٤٩ ٥ دولار. وبصورة رئيسية يعزى الرصيد الناجم غير المرتبط به، إلى نقصان النفقات تحت بند أماكن الإقامة، عمليات النقل، وإمدادات وخدمات متنوعة. وأضاف قائلا إن الاقتراح المقدم إلى الجمعية العامة بموافقة اللجنة الاستشارية هو اتخاذ قرار بخصم الرصيد غير المرتبط به.

٢٥ - وقال في معرض تقديمه لتقرير الأمين العام عن ميزانية قاعدة السوقيات، للفترة من تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى تموز/يوليه ١٩٩٩ (A/52/858) أن الميزانية المقترحة لتلك الفترة تبلغ ٨٠٠ ١٤١ ٧ دولار، وتشمل تكاليف غير متكررة تبلغ ٩٠٠ ٨٢٩ دولار لاستكمال مجموعات البدء. وسيشمل البدء اشتراء المركبات ومعدات المراقبة وإمدادات متنوعة. وتنص الميزانية المقترحة على تعيين مجموعة تكميلية قوامها ٢٠ من الموظفين الدوليين و ٢٨ من الموظفين المعينين محليا. ويتضمن المرفق الحادي عشر معلومات مفصلة عن مختلف التغيرات في ملاك الموظفين، بما في ذلك زيادة موظفي الخدمة الميدانية من ٦ إلى ١٠ من أجل استيعاب أربعة تقنيين لتشغيل مرفق إعادة الإرسال باستخدام السواتل. ويتعلق اقتراح آخر بإلغاء وظيفة مراجع الحسابات المقيم والاستعاضة عن مراجع الحسابات بمستشار قانوني، وترد المهام المنوطة به في المرفق الخامس.

٢٦ - ومضى قائلا إن المعلومات التي قدمت استجابة للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١/٥٢، والتي طلبت فيها إعداد تحليل شامل لعملية تشغيل قاعدة السوقيات من حيث التكاليف والفوائد ترد في المرفق السابع. أما المعلومات المتعلقة باستخدام القاعدة من قبل وكالات وبرامج الأمم المتحدة الأخرى فترد في المرفق الثامن. وترد المعلومات المتعلقة بدور القاعدة في سياق استراتيجية الدعم السوقي للأمم المتحدة في المرفق التاسع. أما المرفق العاشر فهو تقرير مرحلي عن إنهاء متأخرات الجرد، ويوفر المرفق الثاني عشر معلومات مفصلة بشأن شبكة إعادة الإرسال في مجال الاتصالات، ومهامها.

٢٧ - وأردف قائلا إن الإجراء الموصى به للجمعية العامة يشمل الموافقة على تقديرات التكلفة التي تبلغ ٨٠٠ ١٤١ ٧ دولار، وقرار بخصم الرصيد غير المرتبط به والبالغ ٨٠٠ ٠٢٥ ٢ دولار من الموارد اللازمة للفترة من تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٩ وتوزيع الرصيد البالغ ٠٠٠ ١١٦ ٥ دولار بالتناسب على فرادى ميزانيات تشغيل عمليات حفظ السلام الجارية. وسيطلب إلى الجمعية العامة أيضا الموافقة على سياسة تدبير الموارد المقترحة في الفرع الثامن من الوثيقة A/51/905، فيما يتعلق بإدراج اعتماد في ميزانيات التصفية المقبلة، لتغطية تكاليف الإصلاح والتجديد والصيانة يساوي ٣٠ في المائة من مجموع قيمة المعدات المستهلكة التي ستنقل إلى القاعدة.

٢٨ - وقال في معرض تقديمه لمذكرة الأمين العام بشأن استحقاقات الوفاة والعجز (A/C.5/52/50)، أن الوثيقة تعد أساسا تقريرا ربع سنوي عن التقدم المحرز في تصفية متأخرات مطالبات الوفاة والعجز. واعتبارا من ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨ بلغ عدد المطالبات المتأخرة ٩٠ مطالبة مما يمثل تحسنا كبيرا عن أرقام ٣١ كانون الأول/ ديسمبر التي بلغت ٢٨٥ مطالبة، وأرقام ١٩ أيار/ مايو ١٩٩٧ التي بلغت ٥٦٤ مطالبة.

٢٩ - واسترسل قائلا إن مذكرة الأمين العام عن احتياجات الميزانية المقترحة لكل عملية من عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (A/C.5/52/44) هي استكمال للمعلومات المتعلقة بالميزانية المقدمة من قبل. ويبلغ مجموع الاحتياجات المقدرة ٠٠٠ ٠٢٨ ٩٥٨ دولار. وتوفر مذكرة الأمين العام عن احتياجات الميزانية المقترحة لكل عملية من عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ (A/C.5/52/52) نفس النوع من المعلومات. وتبلغ الاحتياجات المقدرة للفترة من تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٩، بما فيها احتياجات بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى ٥٠٠ ٩٥٧ ٨٢٥ دولار.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٦.

- - - - -